المملكة العربية السعودية

جامعة الرياض

DEAN
UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

Riyad University
RIYAD, SAUDI ARABIA

No. ..... : الرقم Date ..... : التاريخ

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

الرقم ٤٢٩٥ ق ٤/٩٠٧
العنوان رسالة في الرد على اسئلة بعض الفرق
المؤلف [illegible]
تاريخ النسخ الربع ثاني [illegible]
اسم الناسخ [illegible]
عدد الأوراق ٦ لوحة ١٦×٢٢٫٧
ملاحظات [illegible]

٤٢٩٥

Copyright © King Saud University

٢١٥ (رسالة فى الرد على أسئلة بعض الفرق) قطعه
ر منها خط القرن الرابع عشر الهجرى تقديرا .
٦ق ٢١س ١٦ر٥ × ٢٣ر٧سم
نسخة جيدة ، ناقصة الأول ، خطها نسخ واضح
٤٢٩٥
١ـ الفرق الاسلامية أـ تاريخ النسخ

فالت اليه قلوب العامه واجمعوا على فضله وذلك انه قام معهم مقام ابن حنبل
في القول بخلق القرآن وباح نفسه في مناظرتهم لله تعالى وكان ناف على سبعين
وقال قتيل الخوارج اخير قتيل لأنهم كانوا قتلوا اثنين من اصحاب سحنون
واراد واحمل السلاح على مذهبهم فدخل منهم على اهل القيروان في روع كبير
فناظرهم حتى اوقفهم وسلمه الله منهم بحسن نيته ثم قال البرزلي في بعض
تواريخ الأندلس ان ابن حزم راس الظاهرية بالأندلس قال انما اشتهر مذهب
مالك والمدنيين وهذه الفروع بافريقية دخول سحنون ابن سعيد بمسايله
فولي القضا بها فاخذت عنه مسائله لأجل فضائله ورياسته واشتهر
امره واشتهرت مسائل مالك بالأندلس وقضاتها فاشتهرت عندهم احذها
والتمذهب بها وانما كان لرياستهم فتزاد الناس السنن واتبعوها وذكر
الباجي انه اجتمع مع ابن حزم بمرورقه وكان بينهما مطالبات واحتجاجات
آل امرها على ما قال الى ابطال مذهبه وذكر ان اخاه ابراهيم ابن خلف
الباجي لقي ابن حزم يوما فقال له ما قرأت على اخيك فقال كثيرا أقرء عليه
فقال اختصر لك العلم فيقربك ما تنتفع به في الزمن القريب في سنة أو أقل
فقال لو صح هذا الفعل فقال غيرك ينفعك بذلك في سنة فقال انا احب ذلك
فقال أو في شهر فقال انتهى ذلك الى فقال او في جمعة او في دفعة فقال هذا
انتهى الي من كل شيء فقال له اذا ورد عليك مسئلة فاعرضها على الكتاب
فان وجدتها فيه والا فاعرضها على السنة فان وجدت ذلك فيها والا
فاعرضها على مسائل الأجماع فان وجدتها والا فاعلم ان الأباحة فافعلها
فقلت ما ارشد نتى اليه يحتاج الى عمر طويل وعلم جليل لأنه لا يفتقر لمعرفة
الكتب ومعرفة ناسخه ومنسوخه ومؤوله وظاهره ومنصوصه ومطلقه ومحوه

الى غير ذلك من احكام ويفتقر ايضا الى حفظ الأحاديث ومعرفة صحيحها من سقيمه لى وسندها ومرسلها ومعضلها وتاء ويله وتاريخه المتقدم والمتاءخر منها الى غير ذلك ويفتقر الى مسائل الأجماع وتتبعها في جميع اقطار ربوع الأسلام وقل من يحفظ هذا قال الباجي وبالجملة فاءن الرجل ليس مع فوة علم ولا تضلع في الأحتجاج ولكن امار بالأمور الفارغة ومبتدى الطلبة فاءذا سئل عن مسءاله يقول لمن حضره او السائل ما قلت انت فيها وناظرك ولا زال يستملية حتى ينطق فيها بشيء من راءيه فيجود فعله ويستحسن رأيه ويقول قولك فيها من قول مالك ويزين له ذلك ويتملكه في نفسه حتى يصير يرى لنفسه حسن ويتعاظم ويقع في مالك وغيره من العلماء **وقد** سلطت عليه في شيء كثير فحمل امره واستجهل اهل الفروع بالأندلس ولم يزل في خمول وعدم اعتناء في مذهبه وكثر اهل التسويري والفقه والتاليف بالأندلس حتى خرج الموحدون وأخذوا امر اكثر من المتونة حضرت ملكهم فوجدوا فيها كتب فقه كثيرة فاستخصبوها وباعوها من التنوائيين وغيرهم وتقدموا الى الفقهاء الفرويين **ولما** اطمأنت بالأمير عبد المؤمن الدار جمع الفقهاء اما لاختبار مذهبهم او حملهم على مذهب ابن حزم فحكى عن ابي عبد الله ابن زرقون جامع الأستذكار والمنتقى فاءن كنت فيمن جمعهم فقام على راسي كاتبه وزين ابو جعفر ابن عطفه فخطب خطبة مختصرة ثم رد رأسه الى الفقهاء وقال لهم بلغ سيدنا ان قوما من اولى العلم تركوا كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام وصاروا يحكمون بين الناس ويفتون بهذه الفروع والمسائل التي لا اصل لها في الشرع **وكلامنا** هذا معناه وقد امر ان ذلك بعد هذا اليوم ونظر في شيء من

الفروع

والمسائل وعوقب العقاب الشديد وفعل به كذا وكذا وسكت **ورفع** الأمير عبد المؤمن راسه اليه واشار اليه بالجلوس فجلس وقال ما سمعتم ما قال فقال له الطلبة نعم **قال** وسمعنا ان عند القوم تاليف من هذه الفروع ليسمونه الكتاب **يعني** المدونة وانهم اذا قال لهم قائل مسئلة كذا من السنه ولم تكن فيه او مخالفة له **قالوا** اما هي في الكتاب او ما هو مذهب الكتاب وليس ثم كتاب يرجع اليه الا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم **قال** وارعد وابرق في التخويف والتحذير من النظر في هذا الكتاب والفقها سكوت **ثم** قال ومن العجب انهم يقولون اقوالا برأيهم وليست من الشرع اول من الدين فيهولون من طرق عليه خلل في صلاته يعيد في الوقت فيتحكمون في دين الله تعالى لأنها اما صحيحة فلا اعادة او باطلة فيعيد ابدا **فياليت** شعري من اين اخذوه فصمت القوم ولم يجبه احد لحدة الأمر والأنكار **قال** ابن فرحون فحملتني الغيرة على ان تكلمت وتلفظت في الكلام لهم وان الله احي لهم الحق واهله واماث الباطل واهله **وذكر** نحو هذا المنحا **وقلت** ان اذن لي في الجواب تكلمت وأديت نصيحتي وهي السنة **فقال** كالمنكر وهي السنة ايضا وكررها **فقلت** تبت في الصحيح ان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء وسلم عليه فرد عليه وقال ارجع وصل فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال له والذي بعثك بالحق نبيا ما احسن غير هذا فعلمني اذا قمت الصلاة الى اخر الحديث فاءمره باعادة الوقتيين ولم ياءمره باعادة ما خرج وقته من الصلوات فعلى هذا بنا الفقهاء امرهم فيمن دخل عليه خلل في الصلاة فلما اصغى الي اتسع لي القول **فقلت** له يا سيدي جميع ما في الكتب مبني على الكتاب والسنة والأجماع

وانما اختصره الفقهاء تقريبا لمن ينظر فيه من المتعلمين فاء نظا لفت السنة
الفقهاء الحاضرين ح ووافقوني على ما قلت لهم ثم دعا فقال اللهم وفقنا يارب
العالمين وقام الى منزله فقال الوزير اقدمت على سيدنا اليوم يافقيه فقلت لوسكت
لحققتني عقوبه الله تعالى قال فكنت ادخل عليه بعد ذلك على عبد المؤمن فأرى من البر
التام والتكرمة ثم سكن الحال بعد ذلك حتى جاء ايام حفيدة الامير يعقوب فأراد حمل
الناس على كتب ابن حزم فعارضه فقهاء وقته وفيهم ابو يحيى بن المواق وكان
اعلمهم بالحديث والمسائل فلما سمع ذلك لزم داره وعارض واكد على جميع المسائل
المنتقدة على ابن حزم حتى اتمها وكان لا يغيب عليه فلما اتمها جاء اليه فسأله
عن حاله وغيبته وكان ذا جلالة عنده وخبره له فقال له ياسيدنا انت في خدمتكم
لما سمعتكم تذكرون كتب ابن حزم وفيها اشياء اعيذكم بالله من حمل الناس عليها
وأخرجت له دفترا فلما اخذه الأمير جعل يقرأه ويقول اعوذ بالله ان احمل امة
محمد صلى الله عليه وسلم على هذا واثنى على بن المواق ودخل منزله ثم سكن الحال
بعد الفروع وظهرت وقويت والحمد لله وهي اذا اخذت مسأله وجدت كلها
راجعة الى اصول الشريعة الكتاب والسنة والاجماع ولا يوجد شيء خارج عنها
لأن واصفها ومستنبطها من خيار سلف المسلمين وعلمائهم وعدولهم واهل
الفقه والمعرفة بالشرع فهم قوم غذوا بالتقوى وربوا بالهدى فهم نور الدنيا
ورياحينها وبركات الأمة وحياحينها عدول كل خلف وائمة كل سلف سادة
افتوا عمارهم في استنباطها وتحقيقها بعد تمييز الصحيح من السنن من السقيم
والناسخ والمنسوخ وغير ذلك من علومها ودونوها كتب وجعلوها ابوابا مقربة
وكفوا من اتى بعدهم من المؤنة باان تركوا الأصول على اصولها وفرعوا عليها
فروعا من الفقه تقتضيها ومسائل طلبا للاختصار وتقريبا الى الناظر فجزاهم

حمل الناس على

الله

الله عن المسلمين احسن جزائه كما جعلهم ورثة انبيائه وحفظة شريعته وجعلنا
من المتبعين لهم **وذكر** من رسته في أول المقامات ان المدونة تدور على مالك بن انس
امام دار الهجرة وابن القاسم المصري الولي الصالح وسحنون وكلهم مشهورون بالامامة
والعلم والفضل ونحوه لابن الرقيق والمدرك اه كلام البرزلي بتقديم وتأخير **فتبين**
ان بدعة هذه الشرذمة الخسيسة هي بدعة الظاهرية بعينها كان الناس في
غفلة عنها فأحيوها وان اغلبهم لا يشعر بذلك لحملهم وعمي بصائرهم ولعل
رئيسهم الخبيث النجس احمد بن ادريس وقف على شيء من كتب ابن حزم فنأى
بها في ادوية الضلال وناض به في بحر الظلام **قال** صلى الله عليه وسلم من
دعى الى هدى كان له من الأجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم
شيء **ومن** دعى الى ضلالة كان له من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من
اثامهم شيئا **وقصر** الرباعية في نصف روم قول طائفة من الظاهرية وعليهم
وفطر رمضان فيه لم ار من قال به **وصلاة** الجنازة بلا طهارة تذهب
شاذ مردود **وسجود** التلاوة وان كان في البخاري عن ابن عمر فقد قال الحافظ
ابن عبد البر الاجماع على خلافه وعارضه الحافظ باخرج البيهقي عن
ابن عمر **قال** لا يسجد الرجل الا وهو طاهر **والجهر** بالبسملة والقبض والقنوت
جهرا بعد الركوع مذهب الامام الشافعي **وتأخير** الصبح الى الاسفار مذهب
ابي حنيفة **وهؤلاء** الاشقياء لما تركوا تقليد امام معين واتبعوا الاجتهاد
بزعمهم تاهوا في ادوية الضلالات فتارة وافقوا بعض المذاهب الصحيحة
وتارة بعض المذاهب الشاذة خرقوا الاجماع وهذا شؤم الخروج عن المذاهب
فقال العارف الشعراني **فان قلت** فهل يجب على المحجوب عن العين الأولى
التقليد بمذهب معين **فالجواب نعم** يجب عليه ذلك لئلا يضل في نفسه ويضل غيره اه

الظاهرية

وتقدم عن الخواص ايضا ما هو صريح في ذلك والحجي على الوجه المذكور سنه
الجاهليه منعته الشريعة الحنيفه واكل اموال الناس بالباطل حرمته من الدين
ضرورية فاذن استحلوا فقد خرجوا عن دائرة الأسلام بالكليه وان ثبت
عليه سفك الدم استوجب القصاص وعيده مصرح به في الأيه القرآنية ونفى
عصمة الأنبيا استفاء موبقه موجب للقتل مطلقا مع الاصرار باجماع الأمة
للمحدية والأخبار بخسوف القمر كهانة منهي عنها شرعا خصوصا مع الكذب
في دعوى الكشف ولا شيء منه فيه لأنه يقع من كل من يتعاطى حساب سير القمر
ولو كافرا كما هو مشاهد ودعواهم ان شيخهم المهدي مشاهد البطلان كما هو
مشهود ببطلانها من شيخ شيخهم مع طول الزمان وظهور امارات الشقاوة والخبث
والخسران ومن قال منهم ان شيخهم بين فقد ارتد عن الملة الاسلامية لكن
وطريقهم شيطانيه لا محمديه وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه
انيب والله سبحانه وتعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم ثم ورد سؤال من هذه الشرذمة الخسيسة الشيطانيه
نصه بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم الحمد لله الذي جعل الكتاب والسنة طريقة هذه الأمة وجعل العلماء
الراسخين هداه هذه افتونا سيدي رضي الله عنكم في سدول اليدين في
الصلاة هل هو من السنه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فعله وامر به
او هذا من اجتهاد ابن القاسم واتباعه من غير دليل من السنة فاتبعوه الفقها وذكروا
كراهة القبض في الفرض ام يجعلهم دليل وهو فعله صلى الله عليه وسلم في آخر عمره
وفي حالة مرضه يكون حينئذ حجة ويعمل به ويكون ناسخا الأول افيدونا بدليل صحيح
قاطعا شافيا ولكم القوة الصافية في الجنان مع ولدعدنان صلى الله عليه وسلم فاجيب

بعارضه الحمد لله الذي جعل الكتاب والسنة والطريقة المنجية المرضية
في مذاهب الأئمة الأربعة ذوي الرتب العليه وابقاها بفضله الى قيام
الساعة وجعل مقلديهم ظاهرين معزوزين اهل سنة وجماعة والصلاة
والسلام على سيدنا محمد القائل اذا ظهرت الفتن او البدع وسبت اصحابي
فليظهر العالم علمه ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله له عرفا ولا عدلا والقائل اذا لعن اخر هذه الأمة اولها
فمن كتم حديثنا فقد كتم ما انزل الله عز وجل علي والقائل ايضا ما اظهر الله اهل
بدعة الا اظهر الله فيهم حجة على لسان من شاء من خلقه والقائل ايضا
اهل البدع من شر الخلق والخليقة والقائل ايضا اصحاب البدع كلاب النار
وقال ايضا من وقر صاحب بدعة فقد اعان فقد هدم الاسلام والقائل
ايضا لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صوما ولا صدقة ولا حجا
ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الأسلام كما يخرج الشعر من
العجين والقائل اذا مات صاحب بدعة فقد فتح في الأسلام وعلى آله
واصحابه التابعين وتابع التابعين واهل السنة المتحضرين في مقلدين الأئمة
الأربعة اركان الدين أما بعد فاعلم ان سدل اليدين في الصلاة ثابت
في السنة فعله النبي صلى الله عليه وسلم وامر به باجماع المسلمين واجمع
الأئمة الاربعة على جوازه فيها واشتهر ذلك عند مقلديهم حتى صار كالمعلوم
من الدين بالضرورة هو انه اول وآخر فعليه وامر به صلى الله عليه وسلم
أما الدليل على انه اول فعليه وامر به فالحديث الذي خرجه مالك رضي الله
عنه في الموطا عن سهل ابن سعد واقتصر عليه البخاري ومسلم كان الناس
يؤمرون ان لا يضع الرجل اليد اليمين على ذراعه اليسرى في الصلاة ووجه

دلالته ان امرهم بالوضع المذكور دليل نص على انهم كانوا يستدلون والامكان
امر تحصيل حاصل وحبث يحال على الشارع صلى الله عليه وسلم ومن المعلوم بالضرورة
انهم كانوا يعتادون السدل ولم يفعلوه الا لرؤيتهم فعل الرسول صلى الله عليه
وسلم اياه وامرهم به بقوله صلوا كما رأيتموني اصلي **واما** الدليل على كونه
آخر فعليه وامر به صلى الله عليه وسلم فهو استمرار عمل الصحابة والتابعين
حتى قال مالك في روايه ابي القاسم في المدونة لا اعرف يعني الوضع في الفريضه
اذ لا يجوز جهلهم بآخر حالي الرسول ولا مخالفته لملازمتهم له وضبط احواله
واتباع فيها قلت اضم مالك عملهم للآية المحكمه والحديث الصحيح السالم من
معارضة العمل له والاجماع وجعل الاربعة اصول مذهبه **واما** القبض في
الفريضة فاختلفوا في كراهته واباحته مع اتفاقهم على ثبوت فعله والامر من
النبي صلى الله عليه وسلم والقائلون بندبه واباحته اختلفوا في كيفيته وتحصل
فيه من مذهب مالك اربعة اقوال بينها الامام بن عرفة وغيره والمشهور منها
الذي عليه اصحاب رواية بن القاسم عنه في المدونة الكراهة وحجة فيها ترك
الصحابة والتابعين له واستمرارهم على السدل كما تقدم فدل على نسخ حكم القبض
واعلم ان بن القاسم من اتباع التابعين فهو خير القرون الذين شهد لهم الرسول
الاعظم بالخير وانه انعقد الاجماع على امامته وامانته وضبطه وديانته وورعه
وصلاحه واتفق المالكيه على ان روايته عن مالك في المدونة تقدم على ما يخالفها
وقد تلقى الائمة من كل مذهب هذه الروايه عنه بالقبول قائلين وعليها اكثر اصحاب
اصحاب مالك وهي الاشهر عندهم **قال** النووي في شرح مسلم وهي مذهب الليث
ابن سعد **وقال** القرطبي في شرح مسلم ايضا يعضدها ان القبض من الاعتماد
على اليد في الصلاة المنهي عنه في كتاب داود **وقال** الشعراني في الميزان ووجهها

مع ورود ذلك في فعل الشارع صلى الله عليه وسلم كونه مراعاة للمصلي دواعيها
تحت الصدر تشغله غالبا من مراعاه كمال الاقبال على الله عز وجل وكان ارسالها
مع كمال الاقبال والحضور مع الله اولى من مراعات هيئته من العيان فمن ترق نفسه
بالعجز عن كمال الاقبال على الله عز وجل مع القبض فاء رسال يديه بجنبيه اولى وبالله
صدر الشافعي في السلام فقال فاوت ارسالها ولم يعبث بهما فلا بأس اهـ
ومن عرف من نفسه القدر على الجمع بين الشيئين معا في آن واحد كان واضعا
يديه تحت صدره اولى حصل الجمع بين اقوال الائمة رضي الله عنهم فقد بان
لك ان السائل عكس الامر بتسليم المختلف فيه والتوفيق في المجمع عليه الضروري
انكاره **واعلم** انه تناقض واساءة ادب اساءت يستحق بها تكليفه بصفع لسانه
ورض بنانه وتدل على انه من الشرذمة الخسيسة النجيسة الادريسية السنوسية
الابليسية **اما** التناقض فقوله ابتداء جعل الكتاب والسنة طريقة هذه الامة يفيد
في كلام الائمه ومقلديهم ليس من طريق هذه الامة وهذا مذهب الظاهرية الضالين
ثم ناقضا بقوله وجعل العلماء الراسخين هداة هذه الامة ثم ناقض هذا بقوله واهذا
اجتهاد من ابن القاسم واتباعه من غير دليل اذ لها وجه العلما الهادين خوفهم وتردد بين
تجهيلهم وتفسيقهم ثم ناقض هذا بسؤاله واستفتائه ممن لا يسوى التراب الذي وطئه
ابن القاسم واتباعه واما اساءت الادب ففي قوله وهذا اجتهاد من بن القاسم من غير دليل
فاتبعوه الفقهاء اذ تفيد ان بن القاسم ليس من العلماء الراسخين الهادين وانه مجتهد برأيه
ومجرد هوى نفسه من غير استناد لدليل وان الفقهاء الذين بعده يتبعونه على ذلك
محض التقليد ومن بعد بالاولى وان امرهم دائر بين الجهل وقلة الدين وكيف هذا
مع قول الرسول صلى الله عليه وسلم يحمل هذا الدين من كل خلف عدول وقوله لا تجتمع
امتي على ضلال وقوله لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق بالمغرب حتى يأتي امر الله

نعال

اوكما قال الى غير ذلك من الاحاديث وهذه الأساءة سارية لجميع الأئمة القائلين لرواية
ابن القاسم هذه حنفيه ومالكيه وشافعيه وحنبليه ولا يخفاك ان الأساءة فى حق ابن القاسم
وحده من اعظم العار والفضيحة فكيف بالأساءات فى حقه وفى حق من تبعه فكيف بها فى حقهم
وحق من اقرهم مع ابن القاسم ليس الامحض الرواية لقول المدونه وكم مالك وضع اليد
اليمنى على اليسرى فى الفريضة وقال لا اعرفه ولا بأس به فى النافلة لطول القيام يعنى به
نفسه فالاساءة فى الحقيقة انما هى فى حق مالك كما يشير لذلك حديث يسب ادم الدهر
وانا الدهر وحديث لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر وكما قال وحديث القبض انما تلقاه
البخارى ومسلم من يد مالك وقد اختصر عليه فى موطئه ولذلك حكم بكراهته فى روايه
ابن القاسم فى المدونه على كل ما يخالفها باتفاق اهل مذهبه فلا جائز ان يقال ان الحديث
لم يبلغ ولا جائز ان يقال انه عدل عنه لمحض هوى نفيه لغير دليل لأنعقاد الأجماع
على تنزهه عن ذلك من التابعين الذين هم خير القرون وحملهم حديث عالم المدينة
عليه ومن اتباع التابعين كذلك ومن بعدهم الى وقتنا هذا فلم يبق الا انه ثبت
عنده نسخ الحديث ورجع الامر عنده الى السدل الذى هو الأصل كما صرح بذلك بقول
فى الروايه لا أعرفه يعنى القبض من عمل التابعين فكان غرض ذوى النفوس الخبيثة
القدح فى مالك امام الأئمة حديثا وفقها وعملا وروعا واجماع التابعين ومن بعدهم
غاية الأمر انهم علموا ان القدح فيه لا يسمع ويعود عليهم بالوبال فجعلوا ابن القاسم
سلما لذلك ظنا انه غير معروف لغالب الناس وان القدح فيه يسمع كلا والله انه لقرين
الأمام الشافعى ودرجته قريبة من درجة مالك ولا يستغرب من هذه الشرذمه
الخبيثة هذا الأمر للتشنيع القطيع العائد عليهم بالعار والشنار والتفريع مع سلبهم
العصمة عن سيدنا ادم الى البشير بل وعن كل رسول ورد فيه نص متشابه
ظاهره غير معتبر وهم من بقايا الفرق الضالين المخلدين فى النار بنص سيد المرسلين

وبحمده

واجماع اهل السنه اجمعين واختلفوا فى كفرهم وفسقهم باعتبار الاحكام الدنيويه
فالقاعدة تقتضى ان محل الخلاف قبل شهرة حرمة الخروج عن المذاهب الأربعة
وصيرورته من الأمور الضروريه وقد صارت منها فلا خلاف فى كفرهم الآن حتى
من الاحكام الدنيويه ثم لا يخفاك ان صور هذا السؤال منهم ينادى بالكذب
فى تدليسهم وتسترهم واستحقارهم من عامة الناس بتسمية نفسهم مالكية اذ المالك
يجب الأذعان لمشهور مذهبه والعمل الفتوى به وان لم يظهر له دليله اذ قول
امامه حجة له وان لم يظهر له دليله وما احسن قول النخعى لو رايت الصخرة
يتوضون الى الكوعين لتوضأت اليه وانا اراها الى المرافق فكذلك اقول قال
مالك فى روايه ابن القاسم فى المدونة اكره القبض فى الفريضة ولو فى الموطا
والصحيحين الأختصاص على حديث الأمر به وما توفيقى الا بالله عليه توكلت
واليه انيب والصلاة والسلام على محمد الحبيب وعلى اله اجمعين قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد فى الحرم
ومبتغ فى الأسلام سنة الجاهليه ومطلب دم امرء بغير حق ليهرق دمه رواه
البخارى عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم اترغبون
عن ذكر الفاجر ان تذكروه فاذكروه يعرفه الناس رواه الخطيب فى رواية
مالك وقال صلى الله عليه وسلم اترغبون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس
اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس رواه ابن ابي الدنيا والحكيم والحاكم
والشيرازى وابن عدي الطبراني والبيهقي والخطيب عن بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده وقال صلى الله عليه وسلم احسر الناس صفقة رجل
اخلق يديه فى امواله ولم تساعده الأيام على امنيته فخرج من الدنيا بغير زاد
وقدم على ربه بغير حجة رواه البخارى عن عامر ابن ربيعة وقال صلى الله عليه وسلم

اخاف على امتى من ثلاث زلة عالم وجدال منافق بالقران والتكذيب بالقدر
رواه الطبرى عن ابى الدرداء انتهى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم
وكان الورى عدم وادم لم يكن فنبع الرسول بروحه وجسمها
واقيم كرسي النبوة غاية لولا سميكما سما لسميتما
بيان مايقبل من الهدية ولايرد وقد نظمها بعضهم فقال
من المصطفى سبع يسن قبولها اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
فحلوى لبان ثم دهن وسادة ورزق لمحتاج وطيب وريحان
سلى قدر علم المرء يكثر خوفه ولا صالح الا من الله خائف
قول الشافعى
افد طيفك المكدود بالجدراقة براح وعلله بشيء من المزح
ولكن اذا اعطيته المزح فليكن على قدر مايعطى الطعام من الملح
تمت
وان تجد عيبا فسد الخللا جل من لاعيب فيه وعلا
مما يستشهد به النبي صلى الله عليه وسلم شمائل من باب المزاح
ستبدي لك الأيام ماكنت جاهلا ويأتيك بالأخبار من لم تزود